



طلب تحويل عائلي

السادة مركز إيداع الأوراق المالية

يرجى التكرم بالموافقة على تحويل الأوراق المالية وذلك وفقاً لما يلي:

التاريخ:

عدد الأوراق المالية المراد تحويلها		نوع الورقة المالية	اسم المصدر
كتابة	رقماً		

بيانات المحيل

اسم مالك الورقة المالية:

رقم المركز:

الجنسية:

صلة القرابة:

.....

.....

.....

.....

التوقيع:

بيانات النيابة عن الغير (الوكيل)

اسم الوكيل:

رقم المركز:

الجنسية:

.....

.....

.....

.....

التوقيع:

بيانات المحال له

الاسم:

رقم المركز:

الجنسية:

صلة القرابة:

.....

.....

.....

.....

التوقيع:

بيانات النيابة عن الغير

نوع النيابة:

اسم النائب:

رقم المركز:

الجنسية:

 الوكيل ولي الأمر الوصي

.....

.....

.....

.....

التوقيع:

يعتبر هذا الطلب بمثابة إشعار لمركز إيداع الأوراق المالية بإجراء تحويل ونقل ملكية الأوراق المالية المبينة أعلاه، ويسري مفعوله من تاريخ الموافقة عليه، ويقر الطرفان بأنه تم تسوية جميع الأمور بما فيها الأمور المالية دون تحميل مركز إيداع الأوراق المالية أي مسؤولية من جراء ذلك، ويقر الطرفان بصحة ودقة واكتمال البيانات والمعلومات المذكورة أعلاه، ويتحمل الطرفان كامل المسؤولية المترتبة على ذلك، دون تحميل مركز إيداع الأوراق المالية أي مسؤولية عن صحة ودقة واكتمال تلك البيانات والمعلومات.

لاستخدامات مركز إيداع الأوراق المالية

التاريخ	التوقيع	الاسم

الإدخال

التدقيق

الموافقة

تم توقيع هذا الطلب أمامي

الوثائق الخاصة بملكية الأوراق المالية

يجب أن تكون الأوراق المالية للمحيل/مودعة في السجل المركزي، وفي حال كانت الأوراق المالية موجودة في حساب المحيل لدى الوسيط، لا بد من تحويلها إلى السجل المركزي قبل تنفيذ عملية التحويل.

البيانات والوثائق الخاصة بالمحيل والمحال له

يجب إرفاق الأوراق الثبوتية التالية مع هذا الطلب على أن تكون سارية المفعول:

أ. بالنسبة للأردني: الوثائق التي تحمل الرقم الوطني وهي التالية:

1. البطاقة الشخصية الصادره عن دائرة الاحوال المدنية.
2. جواز السفر الاردني الصادر عن دائرة الاحوال المدنية.
3. للأبناء القصر شهادة الميلاد ودفتر العائلة.
4. إثبات صلة القرابة.

ب. بالنسبة لغير الأردني:

1. جواز السفر.
2. إثبات صلة القرابة.

في حال استخدام وكالة لإجراء المعاملة، فيجب ان تخول الوكالة التصرف المطلوب، ويجب تزويد المركز بنسخة أصلية من الوكالة على ان تكون منظمة ومصدقة حسب الأصول، وإذا كانت الوكالة صادرة خارج الأردن، فلا بدّ من تصديقها من الجهات المبينة أدناه:

1. السلطات المختصة في البلد الذي نظمت فيه بما في ذلك وزارة خارجية ذلك البلد.
2. ممثل المملكة الأردنية الهاشمية لدى البلد الذي نظمت فيه الوكالة، ان وجد، او سفارة البلد في المملكة الأردنية الهاشمية.
3. وزارة الخارجية الأردنية.
4. وزارة العدل الأردنية.